

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية كامل أرض ومباني العقار الذي تشغله مدرسة بطيرة الثانوية التجارية ، بالرقم التسعيري (١٢٠١١٨٣) ، الكائنة بالقطعة (٩٧) وص (٩٨ ، ١٠٠) بحوض أم ناصر غرة (١٥) بزممام قرية بطيرة - مركز طلخا بمحافظة الدقهلية ، والبالغ مساحته ٨٥ ، ١٨٩٤ متر مربع ، والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذاكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١١ فبراير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بطاقة الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (١٢٠١١٨٣) بمركز طلخا بمحافظة الدقهلية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٩ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة بطاقة الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (١٢٠١١٨٣) بمركز طلخا بمحافظة الدقهلية لصالح العملية التعليمية : حيث إنها في حاجة شديدة إليه : نظراً لوجود كشافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه : حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مزججة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ، نظراً لخطورة حالتها الإنشائية ، وهي كائنة بالقطعة (٩٧) ، وص (٩٨) ، و (١٠٠) - بحوض أم ناصر - غرة (١٥) - زمام قرية بطاقة - مركز طلخا - محافظة الدقهلية .

٣ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ١٨٩٤,٨٥ م تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :

الحد البحري : حد القطعة (٩٨) بحوضه ، بطول ٤٣,٦٥ م .

الحد الشرقي : باقي القطعة (٩٨) بحوضه ، بطول ٣٩,٥ م .

الحد الغربي : باقي القطعة (١٠٠) بحوضه ، بطول ٤٠,٦ م .

الحد القبلي : باقي القطعة (٩٨) ، و (١٠٠) بحوضه ، بطول ٥١,٤٥ م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف (مرفق ١) .

٤ - وردت إفادتان من محافظة الدقهلية بتاريخ ٢١/٣/٢٠١٣، و ٣/٨/٢٠١٦ بموافقة السيد المحافظ على قيام الهيئة العامة للأبنية التعليمية بالسير في إجراءات نزاع ملكية المدرسة المذكورة (مرفق ٢) .

الرائي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

د. طارق شوقي

مكتف
بمستند منسوخ من مستند رقم ١٢٤٤٤
مدرسة بطرس الثانوية التجارية العامة بدمشق رقم ١٢٤٤٤
١٤٤٤ - ١٤٤٥
والجهاز منسوخ من مستند رقم ١٢٤٤٤



اسماء الشركات المسجلة	رقم ورقيم الشركة	مساحة الأرض	موقع الشركة	مستند الشركة
١- شركة لبنان أو لوزان أو لوزان ٢- شركة لبنان أو لوزان أو لوزان ٣- شركة لبنان أو لوزان أو لوزان	١٢٤٤٤ ١٢٤٤٤ ١٢٤٤٤	١٢٤٤٤ ١٢٤٤٤ ١٢٤٤٤	١- دمشق (٩) أرضي ٢- دمشق (٩) أرضي ٣- دمشق (٩) أرضي	١- مستند رقم ١٢٤٤٤ ٢- مستند رقم ١٢٤٤٤ ٣- مستند رقم ١٢٤٤٤



مدرسة بطرس الثانوية
١٢٤٤٤
١٢٤٤٤
١٢٤٤٤

[illegible]